

نعم إن فرق التوقيت يسمح باختلاف المطالع ولا شك باتفاق أهل المعرفة بهذا العلم، وإذا كانت تختلف فإن مقتضى الدليل الأثري والنظري أن يجعل لكل بلد حكمه. وهذا بالنسبة للرؤية لتعيين الهلال.

كما أن المعروف بأن أي بلد يتفق مع البلد الآخر في جزء من الليل أو النهار، فمطاعهم واحد.

ولو اختلفت بعد البلاد العربية خاصة، مع بعضها في تعين الهلال في أي شهر، لا يمكن اختلافها في تعين يوم عرفة، والواجب على جميع الدول الإسلامية موافقة هذا اليوم مع من يقفون بعرفة، ولا يجوز الاختلاف بأي حال من الأحوال.

والمخالف لهم آثم مبتدع، لأنه خالف إجماع المسلمين في هذا اليوم وشق عصاهم

قال تعالى: (وَمَن يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلََّ مَنْ تَنْصِلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) النساء: 115

أما قولك يوم التاسع يوم عيد عندكم، فهذا خطأ لأن المعروف والمتفق عليه بين المسلمين بأن يوم الوقوف بعرفة واليوم العاشر هو أول أيام العيد ويوم الحج الأكبر ويُحرم صيامه بالاتفاق.

هذا. والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 10/10/2013

من موقع : موقع الشيخ الدكتور / محمد فرج الأنصاري

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com